

إعلام رقم ٩٥

متعلق بإلغاء الإعلام رقم ٨٢ تاريخ ٣١ كانون الثاني ٢٠٢٢ الخاص بالنفقات والعمولات وآلية استيفائها واستبداله بالإعلام الحاضر

بناءً على القانون رقم ١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧ المتعلق بالأسواق المالية، وبناءً على المادة ٢٠٠٥ من نظام الترخيص والتسجيل في الأسواق المالية مجموعة ٢٠٠٠، وبناءً على قرار مجلس هيئة الأسواق المالية رقم ٢٣/٤/١٦ المُتَّخذ في جلسته المُنعقدة بتاريخ ٩/٥/٣٢،

نحيطكم علماً بما يلي:

أولاً: يلغى الإعلام رقم ٨٢ تاريخ ٣١ كانون الثاني ٢٠٢٢ ويستبدل بالإعلام الحاضر، ويضاف على قائمة النفقات والعمولات المعمول بها ما يلي:

- "طلب ترخيص لأي من الأنشطة المتعلّقة بالأعمال الخاصة بالأدوات المالية" يستوفى عند تقديم طلب الترخيص من قبل المؤسسة.
- "رسم سنوي للحفاظ على تسجيل الأشخاص لكل من الأشخاص المسجلين لدى الهيئة" يستوفى في الفصل الأول من كلّ سنة.

ثانياً: يعمل بهذا الإعلام فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢٣ أيار ٢٠٢٣ رئيس هيئة الأسواق المالية/ حاكم مصرف لبنان

رباض توفيق سلامه

<u>ملحق رقم (۱)</u> نفقات وعمولات مستوفاة بالليرة اللبنانية

نفقات وعمولات مستوفاة بالليرة اللبنانية									
مقدم الطلب (D) مؤسسة أخرى خاضعة لترخيص من هيئة الأسواق	مقدم الطلب (C) مؤسسات وساطة المالية	مقدم الطلب (B) مؤسسات المالية	مقدم الطلب (A) مصارف	توع المعاملة أو الطلب	رقم الطلب				
				طلب تأسيس مؤسسة لمزاولة الأنشطة المتعلّقة بالأعمال					
				الخاصة بالأدوات المالية	1				
				طلب ترخيص لأي من الأنشطة المتعلّقة بالأعمال الخاصة	2000				
	۳۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	. ۲۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل	۳۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	بالأدوات المالية	۲				
			۴۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	الرسم السنوي للحفاظ على الترخيص (لكل نشاط)'	٣				
۰٫۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۰٫۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۰٫۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۳,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	الرسم السنوي للحفاظ على تسجيل الأشخاص (لكل شخص)٢	ź				
.ب.٠٠٠ ل.ل.	۰٫۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	. ب. ۰ ك ل.ل.	, , ك ل. ل.	طلب إلغاء ترخيص مؤسسة مرخصة بالكامل	٥				
.ن. ۸,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۰٫۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ل.ل.	۰٫۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	طلب إلغاء ترخيص مؤسسة مرخصة جزئياً لكل نشاط	٦				
.ن.,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۰٫۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.			توقف مؤسسة مرخَصة مؤقتاً عن العمل	٧				
	.ب			تعديل أو استبدال النظام الأساسي/ العقد التأسيسي	٨				

ا يسدد في الفصل الأول من كلّ سنة. اليسدد في الفصل الأول من كلّ سنة.



Î				طلب تسجيل شخص يقوم بمهام منظّمة / نقل تسجيل شخص /	۵
ل.ل.	, ۲۰ , ۰۰۰ , ۰۰۰ ل. ل.		.ب.۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل	طلب إعادة نظر	٩
				إعادة تقديم طلب تسجيل شخِص / طلب تغيير صفة شخص	
.ب.۰۰,۰۰۰ ل.ل.	.ب. ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ،	۱۰٫۰۰۰٫۰۰۰		مسجل / أخذ علم بتعيين/تولِّي شخص مهمة محددة	1.
				عملية تنفيذ زيادة رأسمال/ إعادة تكوين	11
				تفرغ عن أسهم و/أو حصص و/أو حقوق اكتتاب و/أو مقدمات	00 5000
		×		نقدية	17
۲۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠	٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.	٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠	تغيير مفوض المراقبة الخارجي	17
.ن. ۲۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ل.ل.	. ۲۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۰٫۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	. ۲۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	تكليف المهام إلى جهات خارجية	١٤
٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	.0.0 (1,11,11)	,,,,,		ترخيص وأخذ علم بأدوات مالية بما فيها الأدوات المالية	
				والصكوك الإسلامية: إنشاء/ تسويق/ترويج أدوات مالية	
	۰٫۰۰۰٫۰۰۰,۰۰ ل.ل.	, , , ل.ل.	۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ل.ل.	لبنانية أو أجنبية	10
	,,,,,		N .	ترخيص وأخذ علم بإنشاء وتسويق/ترويج هيئات استثمار	
. ال.ل. ال.ل. ال.ل.	، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ال.ل.		. ال. ال. ال. ال. ال. ال. ال	جماعي لبنانية/أجنبية	١٦
.ن.ن ۲۰۰۰،۰۰۰ ل.ل.	٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.		٠٠.٠٠ ل.ل.	تعديل خصائص صندوق/ هيئات استثمار جماعي	17
.0.0 2.,,,.	.0.0 () , ,	, , , ,		ترخيص بإنشاء مؤسسات لبنانية لإدارة هيئات استثمار	
alal Verreit	۱۰۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.	۱۰۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	جماعي	١٨
.0.0 , , ,				هيئات استثمار جماعي: ترخيص بإدارة صناديق مشتركة	
	، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ،		، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ال.ل.	للاستثمار أو بالمساهمة بإدارة شركات استثمار مشترك	19
.0.0 1,,,	.0.0 1, , , ,	, , , ,		عمليات تسنيد: ترخيص بإنشاء هيئات تسنيد لبنانية/تسويق	
.ل.ل. المال	.ب. ، ، ، ، ، ، ، ، ، ل.ل.			حصص هيئات تسنيد أجنبية	۲.
.ن. ۲۰۰۰،۰۰۰ ل.ل.	٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	.ن		تعديل نظام هيئات تسنيد لبنانية	71
	.ن. ۲۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ل.ل	٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل.	٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.	طلب استيضاح	77
.ن. ۲۰٫۰۰۰,۰۰۰	.ن. ۲۰٫۰۰۰٫۰۰۰	٠٠٠٠ ل.ل.	.ن.۲۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ل.ل	طلب تمدید مهلة	4 %
۲۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ل.ل.			.ن. ۲۰٫۰۰۰٫۰۰۰	مصادقة وتأشير (تجميع)	7 5
۲۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۲۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۲۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.		إفادات وطلبات أخرى متفرقة	70
۲۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۲۰٫۰۰۰٫۰۰۰	۲۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰۰ ل.ل.	۲۰,۰۰۰,۰۰۰,۰۰	إحدات وسبت بعرى معرت	





ملحق رقم (٢)

إجراءات استيفاء عمولة

- الجهة المستدعية التي تنوي التقدم إلى الهيئة بإحدى المعاملات أو الطلبات الخاضعة لعمولة، أن تسدد مسبقاً وإستناداً إلى الملحق رقم (١) المرفق ربطاً البدل المالي المناسب.
- ٢. يتم تسديد الرسوم والعمولات المحددة في الملحق رقم (١) المرفق بهذا الإعلام والخاصة بكل معاملة أو طلب، عن طريق تحويل المبلغ المتوجب من حساب مصرفي عائد إلى الجهة المستدعية إلى حساب مصرفي عائد إلى هيئة الأسواق المالية، مخصص لهذا الغرض لدى مصرف لبنان، والحامل رقم IBAN التالى:
 - LB36 0999 0000 0001 0016 5001 1125 (ويذكر متصلاً بدون فراغات عند استعماله الكترونياً)
 - ٣. يتم تنفيذ عملية التحويل من خلال نظام الدفع BDL-RTGS، وفقاً للآلية المعتمدة لدى النظام المذكور، وبتظم رسالة الSWIFT (MT202) بحيث يُظهر الحقل ٢٠ والحقل ٧٢ منها المعلومات الملازمة وعلى الشكل التالي:

20:InstitutionNumber-Code of Request

72:/REC/TRNSF/**T72/Name of requesting Institution – number** of requesting Institution – Code of request (Institution category A, B,C,D plus operation type 1,2,3....) – Amount – Date of Payment



على سبيل المثال:

لتسديد العمولة المتوجبة على طلب ترخيص مقدم من مؤسسة وساطة مالية لتسويق وترويج أداة مالية منشأة في الخارج، يكون الرمز المطلوب اعتماده هو C13

20:020-C13

72:/REC/TRNSF/T72/ ABCDE - 020 - C13- 5000000- 31.1.2022

على الجهة المستدعية، لدى التقدم من هيئة الأسواق المالية بإحدى المعاملات أو الطلبات أن ترفق إشعاراً مصرفياً يثبت إتمام التحويل المتوجب، (نسخة عن رسالة ٢٩٨ MT) ويتضمن المعلومات المطلوبة المفصلة في البند (٣) أعلاه.